

"عميم"

الموضوع: منع ادعاءات القضاء على الميكروبات في منتجات التجميل

١٤٣٦/١١/٦٦ رقم التعميم: ٣٧٩١٥ و تاريخ:

سعادة/ أمين عام مجلس الغرف التجارية السعودية
السادة/ مصانع ومستوردي منتجات التجميل
السادة/ مدراء مستودعات الأدوية ومنتجات التجميل
السادة/ منافذ بيع منتجات التجميل بالتجزئة
سلمه الله المحترمين المحترمين المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،»

رصدت الهيئة العامة للغذاء والدواء وجود بعض منتجات التجميل في الأسواق المحلية تحتوي على ادعاءات للقضاء على الميكروبات والجراثيم وذلك بتحديد نسبة معينة للقضاء على الميكروبات أو الوقاية منها أو تشير إلى فعالية المنتج للقضاء على الميكروبات، مثل قتل الجراثيم والبكتيريا ونحوها بنسبة ٩٩,٩٪، وحيث أن هذه الادعاءات غير مقبولة كادعاءات لمنتجات التجميل.

إننا نأمل من جميع الشركات الالتزام بعدم استخدام مثل هذه الادعاءات في منتجات التجميل، ويمكن السماح ببعض الادعاءات مثل مضاد للبكتيريا للوقاية من الميكروبات، يساعد في القضاء على البكتيريا والفيروسات..الخ، دون تحديد نسبة معينة للقضاء على الميكروبات أو الوقاية منها أو الإشارة إلى فعالية المنتج للقضاء على الميكروبات، على أن تكون هذه الادعاءات هي ادعاءات ثانوية للمنتج وليس ادعاءات رئيسية أو تؤدي بأن هذه الإدعاءات هي الغرض الأساسي من استخدام المنتج.

لذا نحيطكم بأن جميع المنتجات المتداولة في الأسواق والتي تتضمن ادعاءات غير مقبولة للقضاء على الميكروبات والجراثيم أو الوقاية منها ستعتبر



مخالفة اعتباراً من ١٠/١٤٣٨هـ، وسيتم التعامل معها وفقاً لنظام منتجات التجميل الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٤٩ وتاريخ ١٤٣٦/٦/١٨هـ، ويمكن للشركات التي ترغب في تقييم ادعاءات منتجاتها التجميلية تقديم طلب إدراج هذه المنتجات في نظام الإدراج الإلكتروني لمنتجات التجميل (eCosma).

شاكرين للجميع حسن تعاونهم،»

الصقر
٢٠١٧

نائب الرئيس التنفيذي لقطاع الدواء
بلطف الله عاصم
د. إبراهيم بن عبدالرحمن الجفالى